جامعة: 08 ماي 1945 – قالمة		الشعبة: دراسات لغوية
كلية: الآداب واللغات		التخصص: لسانيات عامة
قسم: اللغة والأدب العربي		المقياس: أصول النحو
الأستاذ: د.عبد الناصر درغوم		المستوى: الثانية ليسانس

القياس والعلل

القياس أساس النحو، وقد قيل "إنما النحو قياس يتّبع"، وأوّل من بسط الكلام فيه ابن أبي اسحاق الحضرمي (ت 117هـ)، قال عنه ابن سلّام الجمحي: "أوّل من بعج النحو، ومد القياس والعلل"[الطبقات]، وله مواقف مع الشعراء الذين خرجوا عن أقيسة العربية.

وقال عن إنكار القياس يقول ابن الأنباري: "اعلم أنّ إنكار القياس في النّحو لا يتحقّق، لأنّ النّحو كلّه قياس، ولهذا قيل في حدّه: النّحو علم بالمقاييس المستنبطة من استقراء كلام العرب، فمن أنكر القياس فقد أنكر النّحو"[اللمع].

أولا: مفهومه:

القياس في اللغة: التقدير.

وفي الاصطلاح عرفه ابن الأنباري فساق عدة تعاريف فقال: "وهو في عرف العلماء عبارة عن:

تقدير الفرع بحكم الأصل،

وقيل: **هو حمل فرع على أصل بعلة، وإجراء حكم الأصل على الفرع،**

وقيل: **هو إلحاق الفرع بالأصل بجامع،**

وقيل: **هو اعتبار الشيء بالشيء بجامع،**

وهذه الحدود كلها متقاربة"[اللمع].

وقال في موضع آخر: "وأما القياس فهو **حمل غير المنقول على المنقول إذا كان في معناه**، كرفع الفاعل ونصب المفعول في كل مكان، وإن لم يكن كل ذلك منقولا عنهم، وإنما لما كان غير المنقول عنهم من ذلك في معنى المنقول كان محمولا عليه، وكذلك كل مقيس في صناعة الإعراب"[الإغراب].

وبتأمل التعريفات السابقة نلحظ أن القياس في كلام النحاة يطلق ويراد به معنيان يجمعهما تعريفان:

- الأول: "**حمل غير المنقول على المنقول إذا كان في معناه...**":
- الثاني: "**إلحاق الفرع بالأصل بجامع**".

فالأول قياس يفضي إلى التعميم، والآخر قياس يفضي إلى التعليل.

و**قياس التعميم**: يرمي لوصف الظواهر النحوية وتعميمها، فهو يقوم على المقارنة فالتبويب، فالتعميم.

أما **قياس التعليل**: فيروم البحث عن علة الظواهر النحوية، فهو يقوم على العلة ووجه دلالتها وأحكام ذلك.

ومثاله: الاتفاق على إعراب المضارع دون الأمر والماضي؛ فيعمم على كل مضارع، فهذا قياس تعميم، وهو سؤال عن كيف؟، أما قياس التعليل فسؤال عن لماذا؟ فالبحث فيه عن علة إعراب المضارع، وقد قيل إنها بسبب شبهه بالاسم[1].

ثانيا: أركان القياس:

قال ابن الأنباري: "ولابد لكل قياس من أربعة أشياء: أصل، وفرع، وعلة، وحكم"[اللمع]، ومثاله: قياس نائب الفاعل على الفاعل في حكم الرفع وجوبًا لعلة الإسناد.

- **الأصل (المقيس عليه)**: هو ما نريد قياس الفرع عليه، ويكون حكمه معلوما، وفي مثالنا هو: الفاعل.
- **الفرع: (المقيس)**: هو ما يكون حكمه مجهولا، ونريده معرفة حكمه بقياسه على الأصل، وفي مثالنا هو: نائب الفاعل.
- **الحكم**: وهو الحكم النحوي الذي يشترك فيه الأصل والفرع، وهو في مثالنا: وجوب الرفع.
- **العلة**: وهي السبب الذي يسوغ لنا الجمع بين الفرع والأصل في الحكم، وهو في مثالنا: الإسناد.

[1] - في التخصيص بعد الشيوع، وفي قبول لام الابتداء، وفي توافق الحركات والسكنات، وهذه العلل كلها ليست العلة التي من أجلها أعرب الأصل (الاسم)؛ فإنه أعرب لأجل رفع اللبس لكونه يأتي فاعلا ومفعولا ومضافا، فأعرب ليرتفع اللبس، وهذا هو الفرق بين قياس العلة وقياس الشبه.

ثالثا: شروط القياس:

- انعدام النصّ (السماع) والإجماع.
- الاتّحاد في العلّة.
- ألاّ يكون المقيس عليه شاذّا؛ فليس كلّ ما سُمِع عن العرب يُقاس عليه.

وكلام العرب من حيث الاطراد والشذوذ في القياس والاستعمال على 04 أضرب:

- **مطّرد في القياس والاستعمال معًا:** وهو كثير واضح.
- **مطّرد في القياس، شاذّ في الاستعمال:** نحو الماضي (وذر، ودع) من (يذر، يدع).
- **مطّرد في الاستعمال، شاذّ في القياس:** نحو (استحوذ)، (استنوق)[2]؛ فيحفظ ولا يقاس عليه.
- **شاذّ في القياس والاستعمال معاً: نحو** ثوب (مَصْوُون)، وفرس (مقْوُود)، ورجل (معْوُود).

رابعا: أقسام القياس:

قال ابن الأنباري: "اعلم أن القياس ينقسم إلى ثلاثة أقسام: قياس علة، وقياس شبه، وقياس طرد؛ فأما قياس العلة فهو معمول به بالإجماع عن العلماء كافة، وأما قياس الشبه فهو معمول به عند أكثر العلماء، وأما قياس الطرد فهو معمول به عند كثير من العلماء"[الجدل].

- **قياس العلة:** "أن يحمل الفرع على الأصل بالعلة التي علق عليها الحكم في الأصل"، نحو: قياس نائب الفاعل على الفاعل في الرفع لعلة الإسناد.
- **قياس الشبه:** "أن يحمل الفرع على الأصل بضرب من الشبه غير العلة التي علق عليها الحكم في الأصل"، نحو: قياس إعراب الفعل المضارع بعلة مشابهته الاسم.

[2] - قالها طرفة بن العبد لخاله المتلمس الضبعيّ لما أنشد:
وَقَد أَتَناسى الهَمَّ عِندَ إِحتِضارِهِ .:. بِناجٍ عَلَيهِ الصَيعَرِيَّةُ مُكدَمِ
كُمَيتٍ كِناز اللَحمِ أو حِميَرِيَّةٍ .:. مُواشِكَةٍ تَنفي الحَصَى بِمُلَثَّمِ
كَأَنَّ عَلى إِنسائِهِ عِذقَ خَصبَةٍ .:. تَدَلّى مِنَ الكافورِ غَيرَ مُكَمَّمِ

- **قياس الطرد:** "اعلم أن الطرد هو الذي يوجد معه الحكم وتفقد الإخالة [المناسبة] في العلة"، نحو: تعليل كون الأسماء الستة تعرب بالحروف تعويضا عما دخلها من الحذف، فهذا ليس مطردا بدليل إعرابها بالحركات في مثل يد، دم... ومن هنا كان وجود الطرد لا يكفي، بل لابد من إخالة أو شبه.

خامسا: العلل:

تقدم أن العلة هي السبب الموجب لحمل حكم الأصل على الفرع، وقد قسمها الزجاجي ثلاثة أقسام:

أ-العلل التعليمية:

وهي ما يحتاج إليه قياس التعميم، وعرفها الزجاجي بأنها: "التي يُتوصَّل بها إلى تعلم كلام العرب"[الإيضاح]، كأن يقال: ما السبب في نصب الاسم بعد "إنَّ"؟ فيقال: السبب لأن "إنَّ" تنصب الاسم بعدها دائمًا.

ب-العلل القياسية:

وتعرف بأنها "التي يتوصل بها إلى إثبات أصل الحكم بالاعتماد، أو بافتراض شبه بين المقيس والمقيس عليه"، فهي عمدة قياس الشبه أو قياس العلة، ومثاله كأن يقال: لماذا تنصب إنَّ الاسم بعدها؟ فيقال: علة نصب "إنَّ" للاسم هي مشابهتها الفعل المتعدي إلى مفعول.

ج-العلل الجدلية:

يقول الزجاجي: "هي كل ما يعتل به في باب "إنَّ" بعد هذا"، كأن يقال: من أي جهة شابهت "إنَّ" الفعل؟ وبأي الأفعال شبهتموها؟... فهذه خطوة ثالثة في البحث عن الأسباب، "وهو توغل في البحث النحوي"[خان].